وإنّما النهي عن معنىً في القرب، وهو إمّا التناول والأكل، وإمّا غيره وهو شيء ينشأ الأكل عنه، وذلك مساكنة الهمّة، فإنّه الأصل في تحصيل الأكل. ولاشكّ في أنّ السكون لغير ا; لطلب نفع أو دفع منهيٍّ عنه، فهذا التفسير له وجه ظاهر، فكأنّه يقول: لم يقع النهي عن مجرّد الأكل من حيث هو أكل، بل عمّا ينشأ عنه الأكل من السكون لغير ا، إذ لو انتهى لكان ساكناً وحده، فلمّا لم يفعل، وسكن إلى أمر في الشجرة غرّه به الشيطان، وذلك الخلد المدّعى، أضاف ا إليه لفظ العصيان، ثم تاب عليه، إنّه هو التوّاب الرحيم[112]. ومن ذلك أنّه قال في قوله تعالى: (إِنَّ أَوَّلَ بَيْت وُضِعَ لِلنَّاسِ)[113]: «أي أوّل بيت وضع للناس بيت ا عزّ وجلّ بمكة، هذا هو الظاهر، وباطنها الرسول (صلى ا عليه وآله)، يؤمن به من أثبت ا في قلبه التوحيد، واقتدى بهدايته»[114]. وهذا التفسير يحتاج إلى بيان، فإنّ هذا المعنى لاتعرفه العرب، ولا فيه من جهتها وضع مجازي مناسب، ولايلائمه مساق بحال[115]، فكيف هذا؟ والعذر عنده أنّه لم يقع فيه ما يدلّ على أنّه تفسير للقرآن[116]، فزال الاشكال[117]. وقال في قوله تعالى: (وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى): «أمّا باطنها فهو القلب (وَالْجَارِ الْجُنُبِ) هو الطبيعة (وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ) هو العقل المقتدي بالشريعة (وَابْنَ السَّبِيلِ)[118] هي الجوارح المطيعة عزّ وجلّ، هذا باطن الآية[119].